

ملحق رقم 1 لعطاء رقم ( 2021/01 )

الشروط الخاصة الملحقة بالقرار رقم ( 2021/01 )

- (1) على المتعهد الالتزام باثبات تواجد العاملين في موقع العمل يومياً للقيام بأعمال التنظيف ولا يقبل أي نقص في عدد العمال طيلة الأوقات المطلوبة في العطاء .
- (2) يلتزم المتعهد في حال وجود اي عامل من العمال ثبت انه غير كفؤ بتوفير البديل .
- (3) المتعهد مسؤول مسؤولية تامة عن تصرفات مستخدميه أثناء العمل وعلى أن يتقيد جميع المستخدمين بالقوانين والانظمة والتعليمات النافذه وبالآداب والأخلاق العامة وسرية المعلومات ويحق للهيئة الطلب من المتعهد فصل أي مستخدم غير مرغوب فيه لديها ، دون ابداء الاسباب .
- (4) في حال تلف او الحاق الضرر في اي من ممتلكات الدائرة المستفيدة من قبل المتعهد تكون من مسؤولية المتعهد ، ويتخذ بحقه العقوبات المناسبة .
- (5) على المتعهد تقديم شهادات عدم محكومية من الجهات المختصة لجميع العاملين .
- (6) على المتعهد تقديم شهادات صحية ( خلو من الأمراض السارية والمعدية ) من الجهات المعنية لموظفيه .
- (7) يلتزم المتعهد بتنفيذ برنامج العمل اليومي / الأسبوعي / الشهري الدوري المعد من قبل الهيئة والمرفق طياً، ملحق رقم (3).
- (8) على المتعهد الحصول على الموافقات الأمنية اللازمة للمستخدمين .
- (9) يحق للجنة العطاءات حرمان المتعهد ، الذي يفسخ عقده مع اي دائرة حكومية من المشاركة في العطاءات للمدة التي تحددها لجنة العطاءات سندا للمادة رقم (47) من تعليمات العطاءات رقم (1) لسنة 2008.
- (10) يعتبر غياب أو نقص العمال أكثر من مرة واحدة في الشهر مخالفة تنطبق عليها الغرامة وتحسب كمخالفة للمتعهد ويحق للهيئة توفير النقص الحاصل في عدد العمال من اي جهة اخرى وحسم أجور يوم عن كل عامل من عمال النظافه يتغيب عن العمل لكل يوم غياب من قبل الهيئة وتحسم من المطالبات الشهرية للمتعهد .
- (11) يلتزم المتعهد بتقديم كشف بأسماء العمال بحيث يكون كامل عدد العمال ثابت ومسجلين في الضمان الاجتماعي ويلتزم المتعهد بتقديم براءة ذمة دورية كل ثلاثة اشهر من دائرة ضريبة الدخل والمبيعات والمؤسسة العامة للضمان الاجتماعي على ان يتم حجز مستحقات المتعهد في حال عدم تقديم البراءة المطلوبة .
- (12) تلتزم الهيئة بتأمين موقع للمتعهد لاستخدامه كمستودع للمواد والادوات المستخدمه .
- (13) يحق للهيئة زيادة عدد العمال وزيادة كميات المواد خلال فترة العقد بنفس الاسعار والشروط والمواصفات حيث يعتمد السعر الافرادي لهذه الغاية وحسب حاجة الهيئة.

ملحق رقم 1 لعطاء رقم ( 2021/01 )

الشروط الخاصة الملحقة بالقرار رقم ( 2021/01 )

- =====
- (14) مدة العقد سنة ميلادية كاملة تبدأ من تاريخ استلام امر المباشرة من الهيئة وتكون قابله للتمديد لمدة ثلاثة شهور وبنفس الشروط والمواصفات والأسعار بقرار من الامين العام وما زاد عن ذلك فيتم التمديد من خلال اللجنة التي احالت العطاء.
- (15) يعتبر القرار نافذ المفعول اعتباراً من تاريخ امر المباشرة الذي يصدر عن الهيئة وذلك بعد تبلغ المتعهد قرار الإحالة بتوقيعه على أمر الشراء .
- (16) يلتزم المتعهد بدفع اجور العمال في نهاية كل شهر, وفي حالة تأخر المتعهد بدفع الاجور الى يوم عشرة من الشهر الذي يليه فانه يحق للجهة المستفيدة حجز الفاتورة الشهرية المستحقة له ودفع اجور العمال من مستحقاته.
- (17) يلتزم المتعهد بشمول جميع العاملين لديه بأحكام قانون الضمان الاجتماعي في حال توفر شروط الشمول ولا يتم صرف اية مطالبه ماليه للمتعهد إلا بتقديم كشف بأسماء العمال لديه عن الشهر الذي يسبق تاريخ المطالبه .
- (18) يلتزم المناقص بتثبيت اسمه ورقم العطاء ونوع التأمين على الشيكات المقدمة تأميناً للدخول أو حسن التنفيذ.
- (19) يلتزم المتعهد بتقديم زيا موحداً للعمال المقيمين في المبني على ان يحمل الزي اسم وشارة الشركة ( يوافق عليه الامين العام او من ينوب عنه )، مع بطاقة شخصية لكل عامل بالاسم والصورة ، وان يظهر العامل بالمظهر اللائق طيلة ساعات العمل .
- (20) يحق للهيئة التغيير على كميات ومواصفات بعض المواد لتلبية حاجة الهيئة من مواد غير مذكورة في كشف المواد بالملحق رقم ( 2 ) وحسب حاجة الهيئة .
- (21) يعتبر مقر الهيئة واي مقر تابع لها ، جزء لا يتجزأ من اتفاقية النظافة ويسري عليه ما يسري على المقر الرئيسي.